

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٨٣ لسنة ١٩٥٨

بشأن صرف موظف من الخدمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٥٨ بإدخال بعض التعديلات على التشريعات القائمة في إقليم مصر وسورية ؛

وعلى قانون الموظفين الأساسي رقم ١٣٥ تاريخ ١٠/١/١٩٤٥ وتعديلاته لاسيما المادة ٨٥ منه ؛

قرر :

مادة ١ - صرف السيد/ منير محمد بن السيد على المراقب الرئيسي للرسائل في منطقة عين العرب من الخدمة وتصفية حقوقه وفقا لقانون التقاعد في الإقليم السوري .

مادة ٢ - على وزيرى الداخلية والخزانة تنفيذ هذا القرار، ويعمل به في الإقليم السوري من تاريخ تبليغه ، وينشر بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ صفر سنة ١٣٧٨ ( ٢٠ أغسطس سنة ١٩٥٨ )

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٨٤ لسنة ١٩٥٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٥٨ بإدخال بعض التعديلات على التشريعات القائمة في إقليم مصر وسورية ؛

وعلى قانون الموظفين الأساسي رقم ١٣٥ تاريخ ١٠/١/١٩٤٥ وتعديلاته لاسيما المادة ٨٥ منه ؛

وبناء على ما عرضه وزير الداخلية ؛

قرر :

مادة ١ - صرف السيد / توفيق أبو مطر المراقب الرئيسي للجوازات في محافظة السويداء من الخدمة وتصفية حقوقه وفقا لقانون التقاعد في الإقليم السوري ؛

مادة ٢ - على وزيرى الداخلية والخزانة تنفيذ هذا القرار، ويعمل به في الإقليم السوري اعتبارا من تاريخ تبليغه ، وينشر بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ صفر سنة ١٣٧٨ ( ٢٠ أغسطس سنة ١٩٥٨ )

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٨٥ لسنة ١٩٥٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٥٨ بإدخال بعض التعديلات على التشريعات القائمة في إقليم مصر وسورية ؛

وعلى قانون الموظفين الأساسي رقم ١٣٥ تاريخ ١٠/١/١٩٤٥ وتعديلاته لاسيما المادة ٨٥ منه ؛

وعلى المرسوم التشريعى رقم ٧٦ تاريخ ٣٠ حزيران ١٩٤٧ وتعديلاته ؛ وبناء على ما عرضه وزير الداخلية ؛

قرر :

مادة ١ - صرف السيد / أحمد بسيم الجراح ، المراقب الرئيسي بدائرة السجل المدني والاحصاء لدى مديرية الأحوال المدنية ، من الخدمة وتصفية حقوقه التقاعدية وفقا لقانون التقاعد في الإقليم السوري ؛

مادة ٢ - على وزيرى الداخلية والخزانة بالإقليم السوري تنفيذ هذا القرار، ويعمل به اعتبارا من تاريخ تبليغه ، وينشر بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ صفر سنة ١٣٧٨ ( ٢٠ أغسطس سنة ١٩٥٨ )

جمال عبد الناصر